

قرار من وزير السياحة مؤرخ في 16 جوان 2009 يتعلق بالمصادقة على العقد النموذجي لإحالة حق الانتفاع بالإقامة بنظام اقتسام الوقت.

إن وزير السياحة،

بعد الاطلاع على القانون عدد 64 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق بالمنافسة والأسعار وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة القانون عدد 60 لسنة 2005 المؤرخ في 18 جويلية 2005،

وعلى القانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في 7 ديسمبر 1992 المتعلق بحماية المستهلك،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2008 المؤرخ في 13 ماي 2008 المتعلق بالإيواء السياحي بنظام اقتسام الوقت وخاصة الفصل 10 منه،

وعلى الأمر عدد 1935 لسنة 2009 المؤرخ في 15 جوان 2009 المتعلق بضبط شروط الحصول على الترخيص المسبق لممارسة نشاط الإيواء السياحي بنظام اقتسام الوقت،

وعلى رأي مجلس المنافسة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على العقد النموذجي الملحق بهذا القرار والمتعلق بإحالة حق الانتفاع بالإقامة بنظام اقتسام الوقت.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 جوان 2009.

وزير السياحة

خليل العجيمي

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي